

بدعم صعود 7 قطاعات

مؤشرات البورصة تستعيد بريقها الأخضر



جلسة خضراء للبورصة

أغلقت المؤشرات الرئيسية للبورصة تعاملات جلسة أمس الاثنين مرتفعة؛ بدعم صعود 7 قطاعات.

وشهدت الجلسة ارتفاع مؤشرها العام 14ر78 نقطة ليبلغ مستوى 7071ر91 نقطة بنسبة ارتفاع بلغت 0ر21 في المئة.

وارتفع مؤشر السوق الرئيسي 41ر67 نقطة ليبلغ مستوى 5916ر80 نقطة بنسبة ارتفاع بلغت 0ر71 في المئة من خلال تداول 77 مليون سهم عبر 4446 صفقة نقدية بقيمة 8ر7 مليون دينار (نحو 26ر5 مليون دولار).

كما ارتفع مؤشر السوق الأول 8ر38 نقطة ليبلغ مستوى 7719ر68 نقطة بنسبة ارتفاع بلغت 0ر11 في المئة من خلال تداول 127ر4 مليون

سهم عبر 11167 صفقة بقيمة 47 مليون دينار (نحو 143ر3 مليون دولار). في موازاة ذلك ارتفع مؤشر (رئيسي 50) 43ر55 نقطة ليبلغ مستوى 5778ر74 نقطة بنسبة ارتفاع بلغت 0ر76 في المئة من خلال تداول 69ر8 مليون سهم عبر 3467 صفقة نقدية بقيمة 7ر8 مليون سهم، وسيولة بقيمة 11.47 مليون دينار.

تداول 69ر8 مليون سهم عبر 3467 صفقة نقدية بقيمة 7ر8 مليون دينار (نحو 23ر7 مليون دولار).

البنك يطلق تقريره حول الاستدامة ورؤيته نحو النمو المستدام لعام 2023

التوجيهي: «بويان» يسعى لتشكيل مستقبل أكثر شمولية واستدامة للجميع

أصدر البنك بويان تقريره الرابع للاستدامة لسنة 2023 تحت عنوان "التكامل مع الإستراتيجية المؤسسية" ليكس من خلالها مبادرات البنك نحو تبني ممارسات ذات نهج استباقي تساهم بفعالية في النهج المستدام لتطبيق الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات "ESG".

وفي هذا الصدد، قال الرئيس التنفيذي للخدمات المصرفية الخاصة والشخصية والرقمية في بنك بويان عبدالله التوجيهي "العمل على تحسين وتطوير خدماتنا المصرفية والائتمانية، مع التركيز على تعزيز الشفافية والحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات (ESG) كجزء أساسي من التزامنا الاستراتيجي تجاه عملائنا وموظفينا". وأضاف أن بويان ينتهج مساراً إستراتيجياً لإدماج معايير الاستدامة الدولية وكيفية تطبيقها بما يضمن تقليل حجم المخاطر وتعزيز قاعدة أعماله المصرفية وتحسين مستوى رضا العملاء لتحقيق أعلى مستويات الخدمة".

وأوضح الحقان مواصلة جهود بويان في قيادة النمو المستدام في جميع الشركات التابعة له والحفاظ على قيمه الأساسية المتعلقة بالابتكار والتمكين والعزيمة، مؤكداً أن استراتيجية بويان 2029 للحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات ESG ستندرج أهميتها في إحداث التغيير المطلوب لتحقيق رؤيته أن يصبح البنك الإسلامي الرائد في دعم التنمية المستدامة في جميع عملياته على مستوى العالم.

وأضاف أن التقرير يحدد ركيزة أساسية تواصل البنك من خلالها تعزيز أولوياته واستعراض تجاربه الرائدة نحو ترسيخ مبادئ الاستدامة وتقييم مدى نضج معايير الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات ESG من خلال وضع أجنحة محددة المسارات وخارطة طريق لدعم مستقبل مستدام.

أصدرت هيئة أسواق المال أمس الاثنين، 8 قرارات تأديبية، في حق أشخاص وشركات مدرجة وغير مدرجة.

وحسب بيان للهيئة صدر قرار بتغريم شركة دار الثريا العقارية 10 آلاف دينار، لثبوت قيامها بإدراج عقار بقيمة 1.60 مليون دينار مدرج في بند "عقارات استثمارية" تم الحصول عليها من خلال تمويل عقاري لم يتم إبرامه بشكل مباشر بين الشركة أو شركاتها التابعة.

وقررت الهيئة توقيع جزاء مالي على كل من رئيس المجلس ونائب الرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ 2000 دينار، لكل منهم لعدم قيامهم بواجباتهم بشأن عدم التزام الشركة بتطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم "IAS40" الخاص بـ "العقارات الاستثمارية".

وتضمن القرار توقيع جزاء مالي على الرئيس التنفيذي للشركة بمبلغ 4000 دينار عن مخالفة المنسوبة إليه؛ وذلك لثبوت مخالفة (الخمس الأولى) حكم البند (5) المادة (7-3) ومخالفة (السادس) حكم البند (4) من المادة (3-10) من الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات).

وأصدرت الهيئة قراراً تأديبياً ضد شركة المصالح العقارية، ورئيس ونائب وأعضاء مجلس الإدارة، ورئيس وعضو لجنة التدقيق بالشركة، مخالفة قواعد حوكمة الشركات.

وتم توقيع جزاء مالي على شركة المصالح العقارية بمبلغ 5000 دينار عن كل مخالفة من المخالفات الأولى والثانية، وبمبلغ 2000 دينار عن المخالفة الثالثة المنسوبة إليها.

إلى جانب ذلك، توقيع جزاء مالي بقيمة 1000 دينار ضد كل من محمد داود الصالح بصفته رئيس مجلس إدارة شركة المصالح العقارية، حمد نادر العيسى بصفته نائب رئيس مجلس الإدارة، ويوسف محمد العيسى، وسعود عبدالعزيز الأيوب، وعبدالله هادي العيسى، وعبدالرزاق صلاح المطوع بصفته عضو مجلس إدارة بالشركة، وعبدالله فيصل المطوع أعضاء مجلس الإدارة.

وذلك لثبوت مخالفتهم حكم البند (1/1) من المادة (3-7) من الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، ولعدم توافر خطة استراتيجية معتمدة من قبل مجلس الإدارة لأعوام 2019 - 2020 - 2021.

كما تم توقيع جزاء مالي بقيمة 2000 دينار على عبدالرزاق صلاح المطوع بصفته عضو مجلس إدارة شركة المصالح العقارية ورئيس لجنة التدقيق بها، وعبدالله فيصل المطوع بصفته عضو مجلس إدارة الشركة وعضو لجنة التدقيق بها وذلك لثبوت عدم التزامهما بمراجعة نتائج التقارير الرقابية واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

كما صدر قرار تأديبي بتوقيع عقوبة جزاء التنبيه ضد شركة مجموعة عربي القابضة لمخالفتها قواعد الإفصاح والشفافية والحرص على مراعاة عدم تكرار ما وقع منها مستقبلاً.

وصدر أيضاً قرار تأديبي بتوقيع عقوبة جزاء التنبيه ضد شركة الريادة للتمويل والاستثمار؛ لمخالفتها تعليمات كفاية رأس المال للأشخاص المرخص الأوراق.

عمومية «الخصوصية» تقرر زيادة رأس المال بـ 8.9 ملايين سهم

أقرت الجمعية العامة غير العادية المؤجلة لشركة مجموعة الخصوصية القابضة توصية مجلس الإدارة بزيادة رأسمال الشركة المصرح به والمصدر من المدفوع من 17.84 مليون دينار، والمادة 5 من النظام الأساسي ليحدد رأس المال المصرح به والمصدر بمبلغ 18.74 مليون دينار مقسماً على 187.36 مليون سهم، بقيمة 100 فلس للسهم نقدي وعيني.

ويوافق البيان، فإن رأس المال العيني يبلغ 2.75 مليون دينار، يوم الاستحقاق، أن يتم تفويض مجلس الإدارة في التصرف بكسور الأسهم إن وجد، وتعديل مواعيد الجدول الزمني.

ووافقت العمومية أيضاً على تعديل المادة 6 من عقد التأسيس والمادة 5 من النظام الأساسي ليحدد رأس المال المصرح به والمصدر بمبلغ 187.36 مليون سهم، بقيمة 100 فلس للسهم نقدي وعيني.

وفق البيان، فإن رأس المال العيني يبلغ 2.75 مليون دينار، فيما يبلغ رأس المال النقدي 15.98 مليون دينار.

وكانت العمومية العادبة للشركة قد وافقت، في منتصف الشهر الحالي، على توزيع أرباح نقدية بواقع 5 فلس للسهم الواحد نقداً، مع توزيع 5 % من رأس المال كسهم مجاني، بواقع 5 أسهم لكل 100 سهم..

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

يذكر أن أرباح "الخصوصية" ارتفعت بنسبة 2.3 % لتصل 2.01 مليون دينار في 2023، مقابل ربح بقيمة 2.06 مليون دينار خلال عام 2022.

«أسواق المال» تصدر 8 قرارات

تأديبية ضد أشخاص وشركات

لهم، مع ضرورة معالجة رأس المال الرقابي المؤهل للشركة للوصول إلى 100 % أو أكثر من متطلبات رأس المال المحتسب بناء على المخاطر.

وفي سياق متصل أصدرت الهيئة قراراً تأديبياً بتوقيع جزاء مالي على رئيس ونائب وأعضاء مجلس إدارة شركة الكوت للمشاريع الصناعية بمبلغ 1000 دينار لكل منهم لإضافتهم جزئية تخص الاستثمار في الشركات الزميلة؛ إذ سبق أن تم التنبيه على الشركة بعدم تكرار تلك المخالفة.

باتي ذلك مع تعهد الشركة بالالتزام بأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 والقرارات والتعليمات الصادرة في إطار قانون الهيئة مع الإقرار بعدم تكرار المخالفة مستقبلاً.

وإلى جانب ذلك، صدر قرار تأديبي بتوقيع جزاء مالي على شركة هيومن سوفت القابضة لمخالفتها قواعد حوكمة الشركات بمبلغ 5000 دينار لعدم استقلالية كل من إدارة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر لدى الشركة.

وتوقيع غرامة بـ 2000 دينار لعدم توافر دراسات وتقارير المتابعة وقياس المخاطر التي قد تواجه الشركة في حال وقف البعثات الدراسية، خاصة الدراسات والتقارير يشير إلى ضعف الجانب الرقابي لدى الشركة.

كما صدر قرار مجلس التأديب بتغريم شركة أجوان الخليج العقارية بمبلغ مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.

وتم توقيع جزاء مالي على رئيس مجلس إدارة شركة أجوان الخليج مقداره 5000 دينار؛ لثبوت مخالفتها حكم من المادة (13-1) من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها.